

لسان العرب

(((تابع 1) وتَلَابَّبَ الرجلُ تَحَزَّزَ وتَشَمَّرَ والمُتَلَابَّبُ المُتَحَزِّزُ بالسلاح وغيره وكل مُجَمَّعٍ لثيابه مُتَلَابَّبٌ قال عنترة .
إِنِّي أُحَادِرُ أَنْ تَقُولَ حَلِيلَتِي ... هذا غُبَارُ سَاطِعٍ فَتَلَابَّبَ .
واسم ما يُتَلَابَّبُ اللَّابَابَةُ قال .

ولَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَوْمَ طَرَادِهَا ... فَطَاعَنَتْ تَحْتَ لَبَابَةِ الْمُتَمَطِّرِ .
وتَلَابَّبَ المرأةُ بِمِنْطَقَتِهَا أَنْ تَضَعَ أَحَدَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنَكِبِهَا الْأَيْسَرِ وَتُخْرِجَ وَسْطَهَا مِنْ تَحْتِ يَدِهَا الْيُمْنَى فَتُغَطِّيَ بِهِ صَدْرَهَا وَتَرُدَّ الطَّرْفَ الْآخَرَ عَلَى مَنَكِبِهَا الْأَيْسَرِ وَالتَّلَابُّبُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّابِبِ مِنْ ثِيَابِهِ وَلَبَّابُ الرجلِ جَعَلَ ثِيَابَهُ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ فِي الْخُصُومَةِ ثُمَّ قَبَضَهُ وَجَرَّهُ وَأَخَذَ بِتَلَابُّبِهِ كَذَلِكَ وَهُوَ اسْمُ كَالْتَمَتَيْنِ التَّهْذِيبِ يُقَالُ أَخَذَ فُلَانٌ بِتَلَابُّبِ فُلَانٍ إِذَا جَمَعَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ الَّذِي هُوَ لَابِسُهُ عِنْدَ صَدْرِهِ وَقَبَضَ عَلَيْهِ بِجُرِّهِ وَفِي الْحَدِيثِ فَأَخَذْتُ بِتَلَابُّبِهِ وَجَرَرْتُهِ [ص 734] يُقَالُ لَدَبَّ بِهِ أَخَذَ بِتَلَابُّبِهِ وَتَلَابُّبِهِ إِذَا جَمَعَتْ ثِيَابَهُ عِنْدَ نَحْرِهِ وَصَدْرِهِ ثُمَّ جَرَرَتْهُ وَكَذَلِكَ إِذَا جَعَلَتْ فِي عُنُقِهِ حَبْلًا أَوْ ثَوْبًا وَأَمْسَكَتَهُ بِهِ وَالْمُتَلَابَّبُ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ وَاللَّابِبَةُ مَوْضِعُ الذَّبَجِ وَالتَّاءُ زَائِدَةٌ وَتَلَابَّبَ الرَّجُلَانِ أَخَذَا كُلُّهُمَا بِلَابِبَةِ صَاحِبِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَابَّبًا بِهِ الْمُتَلَابَّبُ الَّذِي تَحَزَّزَ بِثَوْبِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ وَكُلُّهُ مِنْ جَمْعٍ ثَوْبُهُ مُتَحَزَّزٌ مَا فَقَدَ تَلَابَّبَ بِهِ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ .
وَتَمِيمَةٌ مِنْ قَانِصٍ مُتَلَابَّبٍ ... فِي كَفِّهِ جَشْءٌ أَجَشٌّ وَأَقْطَاعٌ .
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلَّذِي لَبَسَ السِّلَاحَ وَتَشَمَّرَ لِلْقِتَالِ مُتَلَابَّبٌ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَنَذِّلِ .
وَاسْتَلَامُوا وَتَلَابَّبُوا ... إِنَّ التَّلَابُّبَ لِلْمُغِيرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا خَاصِمَ أَبَاهُ عِنْدَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَلُبِّ لَه يُقَالُ لَدَبْتُ الرجلَ وَلَدَبْتُهُ إِذَا جَعَلْتَ فِي عُنُقِهِ ثَوْبًا أَوْ غَيْرَهُ وَجَرَرْتَهُ بِهِ وَالتَّلَابُّبُ مَجْمَعٌ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّابِبِ مِنْ ثِيَابِ الرجلِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الْمَنَافِقِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَافِعِ بْنِ وَدِيعَةَ فَلَدَبَّهُ بِرِدَائِهِ ثُمَّ نَتَرَهُ نَتْرًا شَدِيدًا وَالتَّلَابُّبَةُ ثَوْبٌ كَالْبَقِيرَةِ وَالتَّلَابُّبُ التَّرْدُّدُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ هَكَذَا حُكِيَ وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ اللَّيْثُ وَالصَّخْرِيخُ إِذَا أَنْذَرَ الْقَوْمَ وَاسْتَصْرَخَ لَدَبَّ وَكَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ

كَنَانَتَهُ وَقَوَّسَهُ فِي عُنُقِهِ ثُمَّ يَقْبِضَ عَلَى تَلَابُيبِ نَفْسِهِ وَأَنْشَدَ إِذَا
الدَّاعِي اعْتَزَى وَلَيْسَ بِا وَيَقَالُ تَلَابُيبُهُ تَرَدَّدُ دُهُ وَدَارُهُ تُلَابُّ دَارِي أَيْ
تَمْتَدُّ مَعَهَا وَأَلَبُّ لَكَ الشَّيْءُ عَرَضَ قَالَ رُؤْبَةٌ وَإِنْ قَرَأَ أَوْ مَذْكَبُ أَلَبِّ
وَاللَّابِلَابَةُ لَحَسُ الشَّاةُ وَلَدَهَا وَقِيلَ هُوَ أَنْ تُخْرِجَ الشَّاةُ لِسَانَهَا كَأَنَّهَا
تَلَحَّسُ وَلَدَهَا وَيَكُونُ مِنْهَا صَوْتُ كَأَنَّهَا تَقُولُ لَبُّ لَبُّ وَلِللَّابِلَابَةِ الرَّقَّةُ عَلَى
الْوَلَدِ وَمِنْهُ لَلَّابِلَابَتِ الشَّاةُ عَلَى وَلَدِهَا إِذَا لَحَسَتْهُ وَأَشْبِلَاتٌ عَلَيْهِ حِينَ تَضَعُهُ
وَاللَّابِلَابَةُ فِعْلٌ الشَّاةُ بَوْلُهَا إِذَا لَحَسَتْهُ بِشَفَتِهَا التَّهْدِيبُ أَبَوُ عَمْرُو
اللَّابِلَابَةُ التَّفَرُّقُ وَقَالَ مُخَارِقُ بْنُ شَهَابٍ فِي صِفَةِ تَيْسٍ غَنَمِهِ .
وَرَأَيْتُ أَصْيَلَانَا كَأَنَّ ضُرُوعَهَا ... دِلَاءٌ وَفِيهَا وَاتِدُّ الْقَرْنُ لَلَّابُّ .
أَرَادَ بِاللَّابِلَابِ شَفَقَتَهُ عَلَى الْمِعْزَى الَّتِي أُرْسِلَ فِيهَا فَهُوَ ذُو لَلَّابِلَابَةِ عَلَيْهَا
أَيُّ ذُو شَفَقَةٍ وَلَبَّالِبُّ الْغَنَمُ جَلَابَتُهَا وَمَوْتُهَا وَاللَّابِلَابَةُ عَطْفُكَ عَلَى
الْإِنْسَانِ وَمَعُونَتُهُ وَاللَّابِلَابَةُ الشَّفَقَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ وَقَدْ لَلَّابِلَابَتُ عَلَيْهِ قَالَ
الْكُمَيْتُ .

وَمِنْهَا إِذَا حَزَبَتْكَ الْأُمُورُ ... عَلَيَّكَ الْمُلَابِلَابُ وَالْمُشْبِلُ .
وَحُكِيَ عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ تَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ تَعَطَّفُ عَلَيْهِ لَلَّابِ لَلَّابِ بِالْكَسْرِ مِثْلَ
حَذَامٍ وَقَطَامٍ وَاللَّابِلَابُ النَّحْرُ وَلَلَّابِ التَّيْسُ عِنْدَ السَّفَادِ نَبُّ وَقَدْ
يُقَالُ ذَلِكَ لِلطَّبِيِّ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ فَإِذَا هُوَ يَرَى التَّيْسَ تَلَبُّ
أَوْ [ص 735] تَلَبُّ عَلَى الْغَنَمِ قَالَ هُوَ حِكَايَةُ صَوْتِ التَّيْسِ عِنْدَ السَّفَادِ لَبُّ
يَلَبُّ كَفَرُّ يَفَرُّ وَاللَّابُّ مِنَ الذَّبَابِ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ غَيْرِ الْوَاسِعِ حَكَاهُ أَبُو
حَنِيفَةَ وَاللَّابِلَابُ حَشِيشَةُ وَاللَّابِلَابُ زَيْتٌ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ وَاللَّابِلَابُ بِقِلَّةِ
مَعْرُوفَةٍ يُتَدَاوَى بِهَا وَلَبَابَةُ اسْمُ امْرَأَةٍ وَلَبَّيَّ وَلَبَّيَّ وَلَبَّيَّ مَوْضِعٌ قَالَ .
أَسِيرُ وَمَا أَدْرِي لَعَلَّ مَذْيَبِي ... بَلَّيَّ إِلَى أَعْرَاقِهَا قَدْ تَدَلَّتْ .
(لَبَّ) اللَّاتِبُّ : الثَّابِتُ تَقُولُ مِنْهُ : لَتَبَ يَلْتَبُّ لَتَبًا وَ لَتُوبًا وَأَنْشَدَ
أَبُو الْجَرَّاحِ : فَإِنْ يَكُ هَذَا مِنْ نَبِيذٍ شَرِبْتُهُ فَإِنِّي مِنْ شُرْبِ النَّبِيذِ
لَتَائِبٌ مُدَاعٍ وَتَوْصِيمُ الْعِظَامِ وَفَتْرَةٌ وَغَمٌّ مَعَ الْإِشْرَاقِ فِي الْجَوْفِ لَاتِبٌ
الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { مِنْ طِينٍ لَازِبٍ } قَالَ : اللَّازِبُ وَ اللَّاتِبُ وَاحِدٌ . قَالَ :
وَقَيْسٌ تَقُولُ طِينٌ لَاتِبٌ وَ اللَّاتِبُ اللَّازِقُ مِثْلُ اللَّازِبِ . وَهَذَا الشَّيْءُ ضَرَبَةٌ لَاتِبٍ
كَضَرَبَةٍ لَازِبٍ . وَيُقَالُ : لَتَبَ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ وَرَتَبَهَا إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ . وَ لَتَّابٌ
عَلَى الْفَرَسِ جُلَّاهُ إِذَا شَدَّاهُ عَلَيْهِ وَقَالَ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ : فَلَهُ ضَرِيبُ الشَّوْلِ إِلَّا
سُؤْرَهُ وَالْجُلُّ هُوَ مُلَاتَّبٌ لَا يُخْلَعُ يَعْنِي فَرَسَهُ . وَ الْمِلَاتَّبُ : اللَّازِمُ لَبَيْتِهِ

فِرَاراً مِنْ الْفِتَنِ . وَ أَلْتَبَّ عَلَيْهِ الْأَمْرَ إِلْتِبَاءً أَيْ أَوْجَبَهُ فَهُوَ مُلْتَبٍ . وَ
لَتَبَ فِي سَبِيلِ النَّاqَةِ وَمَنْحَرِهَا يَلْتُبُ لَتْبَاءً : طَعَنَهَا وَنَحَرَهَا مِثْلَ
لَتَمْتُ وَ لَتَبَ عَلَيْهِ ثوبه وَالتَّتَبَّ : لَبَّسَهُ كَأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَخْلَعَهُ . وَقَالَ
الليث : اللَّتْبُ اللَّبْسُ وَ الْمَلَاتِبُ : الجِيبُ الْخُلُقَان